

كتاب الدرر السنية في الرد على الوهابية جمعه
شيخ الاسلام ومرجع الخاص والعام
سيدنا ومولانا السيد محمد بن
زيني دحلان حفظه
الملك الرحمن
آمين

وبليه رسالة النصر في ذكر وقت صلاة
العصر له أيضا نفع الله بهما جميع
البلدان بجاه سيد ولد عدنان

طبع بالمطبعة الميمنية على نفقة أصحابها
مصطفى الباني الحلبي وأخويه (عصر)

(بسم الله الرحمن الرحيم)

الحمد لله الذي فضل سيدنا محمدا صلى الله عليه وسلم على سائر المخلوقات
وشرف أمته على سائر الأمم وأعلى لهم الدرجات وعلى آله وأصحابه المقربين
آثاره ومن تبعهم في جميع الحالات (أما بعد) فيقول العبد الفقير خادم
طالبه العلم بالمسجد الحرام كثير الذنوب والاسم المفتقر إلى ربه المنان أجد
بن زيني دخلان غفر الله له ولوالديه ومشايخه ومحبيه والمسلمين أجمعين قد
سألني من لا تسعني مخالفته أن أجمع له ما تسك به أهل السنة في زيارة النبي
صلى الله عليه وسلم والتوسل به من الدلائل والحجج القوية من الآيات
والأحاديث النبوية وما ورد في ذلك عن السلف والعلماء والأئمة المجتهدين
ليكون ذلك مبطلا إنكار المنكرين فجمعت له هذه الرسالة من كتب
كثيرة واختصرتها غاية الاختصار اعتمادا على ما هو مبسوط في كتب
العلماء الأخيار فاستعين بالله وأقول (اعلم) رحمك الله أن زيارة قبر نبينا
صلى الله عليه وسلم مشروعة مطلوبة بالكتاب والسنة واجماع الأمة أدا
الكتاب فقوله تعالى ولأنهم اذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا والله واستغفر
لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيفا دلت الآية على حق الأمة على المحي

اليه صلى الله عليه وسلم والاستغفار عنده واستغفاره لهم وهذا لا ينقطع
 بموته ودلت أيضا على تعليق وجدانهم الله توابا رحما بمجيئهم واستغفارهم
 واستغفار الرسول لهم فاما استغفاره صلى الله عليه وسلم فهو حاصل لجميع
 المؤمنين بنص قوله تعالى واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات وصح في
 صحيح مسلم ان بعض الصحابة فهم من الآية ذلك المعنى الذي دلت عليه هذه
 الآية فاذا وجد مجيئهم واستغفارهم فقد تكملت الامور الثلاثة الموجبة
 لتوبة الله تعالى ورحمته وسببها في الاحاديث الاية ما يدل على ان
 استغفاره صلى الله عليه وسلم لا يتقيد بحال حياته وقد علم من كمال شفقتة
 صلى الله عليه وسلم انه لا يترك ذلك لمن جاءه مستغفرا ربه سبحانه وتعالى
 والاية الكريمة وان وردت في قوم معينين في حال الحياة تعم بعموم العالة
 كل من وجد فيه ذلك الوصف في حال الحياة وبعد الممات ولذلك فهم العلماء
 منها العموم للجائين واستحبوا لمن أتى قبره صلى الله عليه وسلم أن يقرأها
 مستغفرا لله تعالى واستحبوها للزائر وأوها من آدابها التي يستحب فعلها
 وذكرها المصنفون في المناسك من أهل المذاهب الاربعة ودلت الآية
 أيضا على انه لا فرق في الجائين بين أن يكون مجيئهم بسفرا أو غير سفرا لوقوع
 جأؤك في حيز الشرط الدال على العموم وقد قال تعالى ومن يخرج من بيته
 مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله ولا شك عند
 من له أدنى مسكة من ذوق العلم ان من خرج لزيارة رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يصدق عليه انه خرج مهاجرا الى الله ورسوله لما يأتي من الاحاديث الدالة
 على ان زيارته صلى الله عليه وسلم بعد وفاته كزيارته في حياته وزيارته في
 حياته داخلية في الآية الكريمة قطعاً فكذلك بعد وفاته بنسب الاحاديث
 الشريفة الاية وأما لسنة فايأتي من الاحاديث وأما القياس فقد جاء
 أيضا في السنة الصحيحة المتفق عليها الامر بزيارة القبور وقبر نبينا صلى الله
 عليه وسلم مهاجرا الى وأخرى وأحق وأعلى بل لانسبة بينه وبين غيره وأيضا
 فقد ثبت انه صلى الله عليه وسلم زار أهل البقيع وشهداء أحد فقبره الشريف
 أولى لماله من الحق ووجوب التعظيم وأيست زيارته صلى الله عليه وسلم الا

لتعظيمه والتبرك به ولينال الزائر عظيم الرحمة والبركة بصلاته وسلامه عليه
 صلى الله عليه وسلم عند قبره الشريف بحضرة الملائكة الحافين به صلى الله
 عليه وسلم وأما إجماع المسلمين فقد قال العلامة ابن حجر في الجوهر المنظم في
 زيارة قبر النبي المكرم صلى الله عليه وسلم فنقل جماعة من الأئمة جملة الشرع
 الشريف الذين عليهم المدار والمعول الإجماع وإنما الخلاف بينهم في أنها واجبة
 أو مندوبة فن خالف في مشروعيتها الزيارة فقد حرق الإجماع واحتج
 القائلون بوجوب الزيارة بقوله صلى الله عليه وسلم من حج البيت ولم يزرني
 فقد جفاني رواه ابن عدي بسند يحتج به قال وجفاؤه صلى الله عليه وسلم
 حرام فعدم زيارته المتضمن لجفائه حرام وأجاب الجمهور والقائلون بندب
 الزيارة بأن الجفاء من الأمور النسبية فقد يقال في ترك المندوب أنه جفاء إذ
 هو ترك البر والصلة ويطلق أيضا على غلظ الطبع والبعد عن الشيء فأكثر
 العلماء من الخلف والسلف على ندها دون وجوبها وعلى كل من القولين
 فالزيارة ومقدماتها من نحو السفر من أهم القربات وأنجح المساعي ويدل لذلك
 أحاديث كثيرة صحيحة صريحة لا يشك فيها إلا من انطمس نور بصيرته
 منها قوله صلى الله عليه وسلم من زار قبري وجبت له شفاعتي وفي رواية حملته
 شفاعتي رواه الدارقطني وكثير من أئمة الحديث وقد أطال الإمام السبكي في
 كتابه المسمى شفاء السقام في زيارة قبره خير الأنام في بيان طرق هذا
 الحديث وبيان من صححه من الأئمة ثم ذكر روايات في أحاديث الزيارة
 كلها أتت بهذا الحديث منها رواية من زارني بعد موتي فكأنما زارني في
 حياتي وفي رواية من جاءني زائرا لاتهم حاجته إلا زيارتي كان حقا على
 أن أكون له شفيعا يوم القيامة وفي رواية من جاءني زائرا كان له حق على
 الله عز وجل أن أكون له شفيعا يوم القيامة وفي رواية لا يبعثني
 والدارقطني والطبراني والبيهقي وابن عساكر من حج فزار قبري وفي رواية
 فزارني بعد وفاتي عند قبري كان كمن زارني في حياتي وفي رواية من حج
 فزارني في مسجدتي بعد وفاتي كان كمن زارني في حياتي وفي رواية من زارني
 إلى المدينة كنت له شفيعا وشهيدا ومن مات بأحد الحرمين بعثه الله من

الا منين يوم القيامة رواه هذه الزيادة ابوداود الطيالسي ثم ذكر
 احاديث كثيرة كلها تدل على مشروعية الزيارة لا حاجة لنا الى الاطالة
 بذكرها فتلك الاحاديث كلها مع ما ذكرناه صريحة في ندب بل تاكيد
 زيارته صلى الله عليه وسلم حيا وميتا لئلا يتركه الانسان وكذا زيارة بقية الانبياء
 والصالحين والشهداء والزيارة شاملة للسفر لانها تستدعي الانتقال من مكان
 الزائر الى مكان المزار وكلفظ المجيء الذي نصت عليه الآية الكريمة واذا
 كانت كل زيارة قريبة كان كل سفر اليها قريبة وقد صرح خروج وجه صلى الله
 عليه وسلم لزيارة قبور اصحابه بالبيع وباحد فاذا ثبت مشروعية الانتقال
 لزيارة قبر غيره صلى الله عليه وسلم فقبره الشريف اولى واحرى والقاعدة
 المتفق عليها ان وسيلة القرية المتوقفة عليها قريبة اى من حيث ايصالها اليها
 فلا ينافي انه قد ينضم اليها محرم من جهة اخرى كشي في طريق مغصوب
 صريحة في ان السفر للزيارة قريبة مثلها ومن زعم ان الزيارة قريبة في حق
 القريب فقط فقد افتري على الشريعة الغراء فلا يعول عليه واما يحيل بعض
 المحرومين ان منع الزيارة او السفر اليها من باب المحافظة على التوحيد وان
 ذلك مما يؤدي الى الشرك فهو تخيل باطل لان المؤدى الى الشرك انما هو
 اتخاذ القبور مساجدا والعكوف عليها وتصوير الصور فيها كما ورد في
 الاحاديث الصحيحة بخلاف الزيارة والسلام والدعاء وكل عاقل يعرف الفرق
 بينهم وما يتحقق ان الزيارة اذا فعلت مع المحافظة على آداب الشريعة الغراء
 لا تؤدي الى محذور البتة وان القائل بالمنع منها سد الذريعة متمسك على الله
 وعلى رسوله صلى الله عليه وسلم وهنا امران لا بد منهما أحدهما وجوب
 تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم ورفع رتبته عن سائر الخلق والثاني افراد
 الربوبية واعتقاد ان الرب تبارك وتعالى منفرد بذاته وصفاته وأفعاله عن
 جميع خلقه فمن اعتقد في مخلوق مشاركة الباري سبحانه وتعالى في شيء من
 ذلك فقد أشرك ومن قصر بالرسول صلى الله عليه وسلم عن شيء من مرتبته
 فقد عصى أو كفر ومن بالغ في تعظيمه صلى الله عليه وسلم بانواع التعظيم ولم
 يبلغ به ما يختص بالباري سبحانه وتعالى فقد أصاب الحق وحافظ على جانب

الربوبية والرسالة جميعا وذلك هو القول الذي لا افراط فيه ولا تفریط واما
 قوله صلى الله عليه وسلم لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام
 ومسجدي هذا والمسجد الاقصى فعناه أن لا تشد الرحال الى مسجد لاجل
 تعظيمه والصلاة فيه الا الى المساجد الثلاثة فانها تشد الرحال اليها لتعظيمها
 والصلاة فيها وهذا التقدير لا بد منه ولو لم يكن التقدير هكذا لاقتضى منع
 شد الرحال للحج والجهاد والهجرة من دار الكفر ولطلب العلم وتجارة الدنيا
 وغير ذلك ولا ية قول بذلك أحد قال العلامة ابن حجر في الجوهر المنتظم ومما يدل
 أيضا لهذا التأويل للحديث المذکور التصريح به في حديث سنده حسن
 وهو قوله صلى الله عليه وسلم لا ينبغي للطي أن تشد رحلتها الى مسجد يبتغى
 الصلاة فيه غير المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الاقصى وبالجملة
 فالمسئلة واضحة حليمة قد افردت بالتأليف فلا حاجة الى الاطالة بها كثر من
 هذا فان من تور الله بصيرته يكتبي بأقل من هذا ومن طمس الله بصيرته
 فما تغني عنه الآيات والنذر وأما التوسل فقد صح صدوره من النبي
 صلى الله عليه وسلم وأصحابه وبلغ الامة وخلفها أما صدوره من النبي صلى
 الله عليه وسلم فقد صح في أحاديث كثيرة منها أنه صلى الله عليه وسلم كان
 من دعائه اللهم اني أسألك بحق السائلين عليك وهذا توسل لاشك فيه
 وصح في أحاديث كثيرة أنه كان يأمر أصحابه أن يدعوا به منها ما رواه ابن
 ماجه بسند صحيح عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم من خرج من بيته الى الصلاة فقال اللهم اني أسألك
 بحق السائلين عليك وأسألك بحق عشاى هذا اليك فاني لم أخرج أشرا
 ولا بطرا ولا رياء ولا سمعة خرجت اتقاء سخطك وابتغاء مرضاتك فأسألك
 أن تعيذني من النار وأن تغفر لي ذنوبي فانه لا يغفر الذنوب الا أنت أقبل الله
 عليه بوجهه واستغفر له سبعين ألف ملك وذكروه هذا الحديث الجلال
 السيوطي في الجامع الكبير وذكروه أيضا كثير من الأئمة في كتبهم عند
 ذكر الدعاء المسنون عند الخروج الى الصلاة حتى قال بعضهم ما من
 أحد من السلف الا وكان يدعو بهذا الدعاء عند خروجه الى الصلاة فانظر

قوله بحق السائلين عليك فان فيه التوسل بكل عبد مؤمن وروى
 الحديث المذکور أيضا ابن السني باسناد صحيح عن بلال رضی الله عنه
 مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولغظه كان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم اذا خرج الى الصلاة قال بسم الله آمنت بالله وتوكلت على الله ولا حول
 ولا قوة الا بالله اللهم اني أسألك بحق السائلين عليك وبحق مخرجي هذا فاني
 لم أخرج بطرا ولا أشرا ولا رياء ولا سمعة خرجت ابتغاء مرضاتك واتقاء
 سخطك أسألك أن تعيدني من النار وأن تدخلني الجنة ورواه الحافظ أبو نعيم
 في عمل اليوم والليلة من حديث أبي سعيد بلفظ كان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم اذا خرج الى الصلاة قال اللهم اني أسألك بحق السائلين الى آخر
 الحديث المتقدم ورواه البيهقي في كتاب الدعوات من حديث أبي سعيد
 أيضا ومحل الاستدلال قوله أسألك بحق السائلين عليك فعلم من هذا كله
 أن التوسل صدر من النبي صلى الله عليه وسلم وأمر أصحابه أن يقولوه ولم يزل
 السلف من التابعين ومن بعدهم يستعملون هذا الدعاء عند خروجهم الى
 الصلاة ولم ينكروا عليهم أحد في الدعاء به وما جاء عنه صلى الله عليه وسلم من
 التوسل أنه كان يقول في بعض أدعيته بحق نبيك والانبياء الذين من قبلي
 قال العلامة ابن حجر في الجوهر المنظم رواه الطبراني بسند جيد ومن ذلك قوله
 صلى الله عليه وسلم اغفر لامي فاطمة بنت أسد ووسع عليها مدخلها بحق
 نبيك والانبياء الذين من قبلي وهذا اللفظ قطعة من حديث طويل رواه
 الطبراني في الكبير والاوسط وابن حبان والحاكم وصححه عن أنس بن
 مالك رضی الله عنه قال لما ماتت فاطمة بنت أسد بن هاشم أم علي بن أبي
 طالب رضی الله عنه وكانت ربت النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها رسول
 الله صلى الله عليه وسلم عند رأسها وقال رحلك الله يا أمي بعد أمي وذكر ثناءه
 عليها وتكفينها ببرده وأمره بحفر قبرها قال فلما بلغوا اللحد حفره صلى الله
 عليه وسلم بيده وأخرج ترابه بيده فلما فرغ دخل صلى الله عليه وسلم
 فاضطجع فيه ثم قال الله الذي يحيي ويميت وهو حي لا يموت اغفر لامي فاطمة
 بنت أسد ووسع عليها مدخلها بحق نبيك والانبياء الذين من قبلي فانك

أرحم الراحمين وروى ابن أبي شيبه عن جابر رضي الله عنه مثل ذلك وكذا
 روى مثله ابن عبد البر عن ابن عباس رضي الله عنهما وأورواه أبو نعيم في
 الحلية عن أنس رضي الله عنه ذكر ذلك كله الحافظ جلال الدين السيوطي
 في الجامع الكبير ومن الأحاديث الصحيحة التي جاء التصريح فيها بالتوسل
 مارواه الترمذي والنسائي والبيهقي والطبراني بأسناد صحيح عن عثمان بن
 حنيف وهو صحابي مشهور رضي الله عنه أن رجلا ضرب ألقى النبي صلى
 الله عليه وسلم فقال ادع الله أن يعافيني فقال إن شئت دعوت وإن شئت
 صبرت وهو خير قال فادعه فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه ويدعو بهذا الدعاء
 اللهم اني أسألك وأتوجه اليك بنبيك محمد بنبي الرحمة يا محمد اني أتوجه بك إلى
 ربي في حاجتي لتقضى الله -م شفعه في فعاد وقد أبصر وفي رواية قال ابن
 حنيف فوالله ما تفرقنا وطال بنا الحديث حتى دخل علينا الرجل كأن لم
 يكن به ضرر قط ففي هذا الحديث التوسل والنداء أيضا وخرج هذا الحديث
 أيضا البخاري في تاريخه وابن ماجه والحاكم في المستدرک بأسناد صحيح
 وذكره الجلال السيوطي في الجامع الكبير والصغير وليس لمنكر التوسل
 أن يقول ان هذا انما كان في حياة النبي صلى الله عليه وسلم لان قوله ذلك
 غير مقبول لان هذا الدعاء استعمله الصحابة رضي الله عنهم والتابعون أيضا
 بعد وفاته صلى الله عليه وسلم لقضاء حوائجهم فقد روى الطبراني والبيهقي
 أن رجلا كان يختلف إلى عثمان بن عفان رضي الله عنه في زمن خلافته في
 حاجة فكان لا يلتفت إليه ولا ينظر إليه في حاجته فشكل ذلك لعثمان بن
 حنيف الراوي للحديث المذكور فقال له انت الميضاة فتوضأ ثم اتيت المنجد
 فصل ثم قل اللهم اني أسألك وأتوجه اليك بنبينا محمد بنبي الرحمة يا محمد اني
 أتوجه بك إلى ربك لتقضى حاجتي وتذكر حاجتك فأطلق الرجل فصنع
 ذلك ثم أتى باب عثمان بن عفان رضي الله عنه فإذ البواب فأخذ بيده
 فأدخله على عثمان رضي الله عنه فأجلسه معه وقال له اذ كر حاجتك فذكر
 حاجته فقضاها ثم قال له ما كان لك من حاجة فاذا كرها ثم خرج من عنده
 فأتى ابن حنيف فقال له جزاك الله خيرا ما كان ينظر لحاجتي حتى كلمته لي فقال

ابن حنيف والله ما كلمته وان كان شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأتاه
 ضرير فمشى اليه ذهاب بصره الى آخر الحديث المتقدم فهذا توسل ونداء
 بعد وفاته صلى الله عليه وسلم وروى البيهقي وابن ابى شيبة باسناد صحيح ان
 الناس أصابهم قحط في خلافة عمر رضي الله عنه فجاء بلال بن الحرث رضي
 الله عنه وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الى قبر النبي صلى الله عليه
 وسلم وقال يا رسول الله استسقى لامتك فانهم هلكوا فأتاه رسول الله صلى الله
 عليه وسلم في المنام وأخبره انهم يسقون وليس الاستدلال بالرؤيا للنبي صلى
 الله عليه وسلم فان رؤياه وان كانت حقا لا تثبت بها الاحكام لامكان اشتباه
 الكلام على الرائي لا لشك في الرؤيا وإنما الاستدلال بفعل العبادي وهو
 بلال بن الحرث رضي الله عنه فاتيانه لقبر النبي صلى الله عليه وسلم وندائه له
 وطلبه منه ان يستسقى لامته دائل على ان ذلك جائز وهو من باب التوسل
 والتشفع والاستغاثة به صلى الله عليه وسلم وذلك من أعظم القربات وقد
 توسل به صلى الله عليه وسلم أبوه آدم عليه السلام قبل وجود سيدنا محمد صلى
 الله عليه وسلم حين اكل من الشجرة التي نهاه الله عنها وحديث توسل آدم
 عليه السلام بالنبي صلى الله عليه وسلم رواه البيهقي باسناد صحيح في كتابه
 المسمى دلائل النبوة الذي قال فيه الحافظ الذهبي عليك به فانه كانه هدى
 ونور فرواه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم لما اقترف آدم الخطيئة قال يا رب اسألك بحق محمد الا ما غفرت لي فقال الله
 تعالى يا آدم كيف عرفت محمد اولم أخلقك قال يا رب انك لما خلقتني رفعت رأسي
 فرأيت على قوائم العرش مكتوبا بالاله الا الله محمد رسول الله فعلمت أنك لم
 تضيف الى اسمك الا أحب الخلق اليك فقال الله تعالى صدقت يا آدم انه
 لا أحب الخلق الى واذا سألتني بحقه فقد غفرت لك ولولا محمد ما خلقتك رواه
 الحاكم وصححه والطبراني وزاد فيه وهو آخر الانبياء من ذريتك والى هذا
 التوسل أشار الامام مالك رضي الله عنه للخليفة المنصور وذلك انه لما حج
 المنصور وزار قبر النبي صلى الله عليه وسلم سأل الامام مالك رضي الله عنه وهو
 بالمسجد النبوي فقال لما لك يا أبا عبد الله أستقبل القبلة وأدعو أم أستقبل

رسول الله صلى الله عليه وسلم وأدعو فقال له الامام مالك ولم تصرف وجهك
عنه وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم الى الله تعالى بل استقبال واستشفع به
فشفعه الله فيك قال الله تعالى ولو أنهم اذ ظلموا أنفسهم جاؤا فاستغفروا الله
وأسئتم تغفر لهم الرسول لو جدوا الله توأبا رحيما ذكروه القاضي عياض في
الشفاء وساقه باسناد صحيح وذكروه الامام السبكي في شفاء السقام والسيد
السهودي في خلاصة الوفاء والعلامة القسطلاني في المواهب اللدنية
والعلامة ابن حجر في الجوهر المنظم وذكروه كثير من أرباب المناسك في آداب
الزيارة قال العلامة ابن حجر في الجوهر المنظم رواية ذلك عن مالك جاءت
بالسند الصحيح الذي لا مطعن فيه وقال العلامة الزرقاني في شرح المواهب
ورواها ابن فهد باسناد جيد ورواها القاضي عياض في الشفاء باسناد صحيح
رجاله ثقات ليس في اسنادها وضاع ولا كذاب ومراده بذلك الرد على من لم
يصدق رواية ذلك عن الامام مالك ونسب له كراهية استقبال القبر فنسبة
الكراهية الى الامام مالك مردودة وقال بعض المفسرين في قوله تعالى فتلقى
آدم من ربه كلمات ان من جملة تلك الكلمات توسل آدم بالنبي صلى الله
عليه وسلم حين قال يا رب أسألك بجمرة محمد الاما عفرت لي واسئسقي عمر بن
الخطاب رضي الله عنه في زمن خلافته بالعباس بن عبد المطلب رضي الله
عنه عم النبي صلى الله عليه وسلم لما شتمت القحط عام الرمادة فسقوا وذلك
مذكور في صحيح البخاري من رواية أنس بن مالك رضي الله عنه وذلك من
التوسل وفي المواهب اللدنية للعلامة القسطلاني ان عمر رضي الله عنه لما
استسقى بالعباس رضي الله عنه قال يا أيها الناس ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان يرى للعباس ما يرى الولد للوالد فاقتدوا به في عمه العباس واتخذوه
وسيلة الى الله تعالى ففيه التصريح بالتوسل وبهذا يبطل قول من منع
التوسل مطلقا سواء كان التوسل بالاحياء أو بالاموات وقول من منع ذلك
بغير النبي صلى الله عليه وسلم ونص اللفظ الواقع من عمر رضي الله عنه حين
استسقى بالعباس رضي الله عنه اللهم انا كنا نتوسل اليك بنبينا صلى الله عليه
وسلم فتسقيننا وانا نتوسل اليك بعم نبينا صلى الله عليه وسلم فاستقنا والحديث

مذكور في صحيح البخاري من رواية أنس بن مالك رضي الله عنه وصدر
 الحديث عن أنس رضي الله عنه ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان اذا
 قحطوا استسقى بالعباس بن عبدالمطلب وقال اللهم انا كنا نتوسل اليك بنبينا
 صلى الله عليه وسلم فتسقيننا وانا نتوسل اليك بعم نبينا فاسقنا قال فيسقون
 انتهى وقيل عمر رضي الله عنه حجة لقوله صلى الله عليه وسلم ان الله جعل الحق
 على لسان عمر وقلبه رواه الامام أحمد والترمذي عن ابن عمر رضي الله عنهما
 ورواه الامام أحمد أيضا وأبو داود والحاكم في المستدرک عن أبي ذر رضي الله
 عنه ورواه أبو يعلى والحاكم في المستدرک أيضا عن أبي هريرة رضي الله عنه
 ورواه الطبراني في الكبير عن بلال ومعاوية رضي الله عنهما وروى
 الطبراني في الكبير وابن عدي في الكامل عن الفضل بن العباس رضي الله
 عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمر معي وأنا مع عمر والحق بعدي
 مع عمر حيث كان وهذا مثل ما صح في حق علي رضي الله عنه حيث قال صلى
 الله عليه وسلم في حقه وأدرا الحق معه حيث دار وهو حديث صحيح رواه كثير
 من أصحاب السنن فكل من عمر وعلي رضي الله عنهما يكون الحق معهما
 حيثما كانا وهذا الحديثان من جملة الأدلة التي استدلت بها أهل السنة
 على صحة خلافة الخلفاء الأربعة لأن عليا رضي الله عنه كان مع الخلفاء
 الثلاثة قبله لم ينازعهم في الخلافة فلما جاءت الخلافة له ونازعه غيره ممن
 لا يستحق التقدم عليه قاتله ومن الأدلة على أن توسل عمر بالعباس رضي الله
 عنهما حجة على جواز التوسل بقوله صلى الله عليه وسلم لو كان بعدي نبي
 لكان عمر رواه الامام أحمد والترمذي والحاكم في المستدرک عن عقبه بن عامر
 الجهني رضي الله عنه ورواه الطبراني في الكبير عن عصمة بن مالك رضي
 الله عنه وروى الطبراني في الكبير عن أبي الدرداء رضي الله عنه أن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال اقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر فانهم أحبل
 الله الممدود من تمسك بهم فقد تمسك بالعمروة الوثقى لانقسام لها وإنما استسقى
 عمر رضي الله عنه بالعباس رضي الله عنه ولم يستسق بالنبي صلى الله عليه
 وسلم ليبين للناس جواز الاستسقاء بغير النبي صلى الله عليه وسلم وان ذلك

لا حرج فيه وأما الاستسقاء بالنبي صلى الله عليه وسلم فكان معلوما عندهم
 فلربما أن بعض الناس يتوهم أنه لا يجوز الاستسقاء بغير النبي صلى الله عليه
 وسلم فبين لهم عمر باستسقاؤه بالعباس الجواز ولو استسقى بالنبي صلى الله عليه
 وسلم لم يما يفهم منه بعض الناس أنه لا يجوز الاستسقاء بغيره صلى الله عليه
 وسلم وليس لقائل أن يقول إنما استسقى بالعباس لأنه حي والنبي صلى الله عليه
 وسلم قد مات وإن الاستسقاء بغير الحي لا يجوز ولأننا نقول إن هذا الوهم باطل
 ومردود بأدلة كثيرة منها توسل الصحابة رضي الله عنهم بالنبي صلى الله عليه
 وسلم بعد وفاته كما تقدم في القصة التي رواها عثمان بن حنيف في الحاجة التي
 كانت للرجل عند عثمان بن عفان رضي الله عنه وكما في حديث بلال
 ابن الحرث رضي الله عنه وكما في توسل آدم بالنبي صلى الله عليه وسلم قبل
 وجوده وحديث توسل آدم رواه عمر رضي الله عنه كما تقدم فكيف
 يتوهم أنه لا يعتد صحته بعد وفاته وقد روى التوسل به قبل وجوده مع أنه
 صلى الله عليه وسلم حي في قبره فمخلص من هذا أنه يصح التوسل به صلى الله
 عليه وسلم قبل وجوده وفي حياته وبعد وفاته وأنه يصح أيضا التوسل بغيره
 من الأحياء كما فعله عمر حين استسقى بالعباس رضي الله عنهما وذلك من
 أنواع التوسل كما تقدم وإنما خص عمر بالعباس رضي الله عنهما من بين سائر
 الصحابة رضي الله عنهم لإظهار شرف أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وليبيان أنه يجوز التوسل بالمفضول مع وجود الغاضل فإن عليا رضي الله عنه
 كان موجودا وهو أفضل من العباس رضي الله عنه قال بعض العارفين
 وفي توسل عمر بالعباس رضي الله عنهما دون النبي صلى الله عليه وسلم نكتة
 أخرى أيضا زيادة على ما تقدم وهي شفقة عمر رضي الله عنه على ضعفاء
 المؤمنين فإنه لو استسقى بالنبي صلى الله عليه وسلم ربما استأخرت الإجابة
 لأنها معلقة بإرادة الله تعالى ومشيئته فلو تأخرت الإجابة ربما تقع الوسوسة
 واضطراب لمن كان ضعيف الإيمان بسبب تأخر الإجابة بخلاف ما إذا كان
 التوسل بغير النبي صلى الله عليه وسلم فإنها لو تأخرت الإجابة لا تحصل تلك
 الوسوسة ولذلك الاضطراب والحاصل أن مذهب أهل السنة والجماعة صحة

التوسل وجوازه بالنبي صلى الله عليه وسلم في حياته وبعده وفاته وكذا غيره
 من الانبياء والمرسلين صلوات الله وسلامه عليه وعليهم أجمعين وكذا
 بالاولياء والصالحين كما دل عليه الاحاديث السابقة لاننا معاشر أهل السنة
 لا نعتقد تأثيرا ولا خلقا ولا ايجادا ولا اعداما ولا نفعا ولا ضرا الا لله وحده
 لا شريك له ولا نعتقد تأثيرا ولا نفعا ولا ضرا للنبي صلى الله عليه وسلم ولا غيره
 من الاحياء والاموات فلا فرق في التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم وغيره
 من الانبياء والمرسلين صلوات الله وسلامه عليه وعليهم أجمعين وكذا
 بالاولياء والصالحين لا فرق بين كونهم احياء واموات لانهم لا يخلقون شيئا
 وليس لهم تأثير في شيء وانما يتبرك بهم لكونهم احياء الله تعالى واما الخلق
 والايجاد والاعداد والنفع والضرفانه لله وحده لا شريك له واما الذين
 يفرقون بين الاحياء والاموات فانهم بذلك الفرق يتوهم منهم انهم يعتقدون
 التأثير للاحياء دون الاموات ونحن نقول الله خالق كل شيء والله خلقكم وما
 تعملون فهو لاء المحوزون التوسل بالاحياء دون الاموات هم المعتقدون بتأثير
 غير الله وهم الذين دخل الشرك في توحيدهم لكونهم يعتقدون تأثير الاحياء
 دون الاموات فكيف يدعون انهم محافظون على التوحيد وينسبون غيرهم
 الى الاشرار سبحانه هذا بهتان عظيم فالتوسل والتشفيع والاستغاثة كلها
 بمعنى واحد وليس لها في قلوب المؤمنين معنى الا التبرك بذكر احياء الله
 تعالى لما ثبت ان الله يرحم العباد بسببهم سواء كانوا احياء وامواتا فالأثر
 والموجد حقيقة هو الله تعالى وذكر هؤلاء الاخيار سبب عادي في ذلك
 التأثير وذلك مثل الكسب العادي فانه لا تأثير له وحياة الانبياء عليهم الصلاة
 والسلام في قبورهم ثابتة عند أهل السنة بآلة كثيرة منها حديث مرت
 على موسى اية اسرى بي صلى في قبره ومثله مرت على ابراهيم فامرني بتبليغ
 أمي السلام وان أخبرهم ان الجنة طيبة التربة وانها اقيعان وان غراسها
 سبحان الله والحمد لله والاله الا الله والله أكبر ومثله حديث اجتماعهم
 لما صلى بهم في بيت المقدس اية اسرى به ثم تلقوه في السموات وحديث تردد
 النبي صلى الله عليه وسلم بين موسى ومقام مكالمته ربه لما فرض عليه خمسين

صلاة قارم موسى بالمراجعة وحديث ان الانبياء يحجون ويلبثون وكل هذه
 الاحاديث الصحيحة لا مطعن فيها الطاعن فلا حاجة الى الاطالة بذكرها
 وايضا قد ثبت بنص القرآن حياة الله هداة والانبياء افضل من الشهداء
 والحياة لهم ثابتة بالاولى ثم ان الحياة الثابتة للانبياء عليهم الصلاة والسلام
 وللشهداء ليست مثل الحياة الدنيوية بل هي حياة تشبه حال الملائكة ولا
 يعلم صفتها وحققتها الا الله تعالى فحسب علينا الايمان بشئوتها من غير بحث
 عن صفتها وكيفيتها واذا كان الامر كذلك فلا ينافي ان كلامهم قد مات
 وانتقل من الحياة الدنيوية بمعنى انه زالت عنه الحياة التي كانت في دار
 الدنيا وثبتت لهم حياة اخرى فلا اشكال في قوله تعالى انك ميت وانهم
 ميتون والكلام على ذلك ميسر في المطولات فلا حاجة لنا الى الاطالة
 بذكره فان قال قائل ان شبهة هؤلاء المانع للتوسل انهم رأوا بعض العامة
 يأتون بالفاظ توهم انهم يعتقدون التأثير غير الله تعالى ويطلبون من
 الصالحين احياء وامواتا أشياء جرت العادة بانها لا تطلب الا من الله تعالى
 ويقولون لا ولي افعلى كذا وكذا وانهم ربما يعتقدون الولاية في أشخاص
 لم يتصفوا بها بل انصفوا بالاخلط وعدم الاستقامة وينسبون لهم كرامات
 وخوارق عادات واحوال ومقامات وليسوا باهل لها ولم يوجد فيهم شئ منها
 فاراد هؤلاء المانعون للتوسل ان تمنعوا العامة من تلك التوسعات دفعا
 للايها وسدا للذريعة وان كانوا يعلمون ان العامة لا يعتقدون تأثيرا ولا
 نفعا ولا ضرر غير الله تعالى ولا يقصدون بالتوسل الا التبرك ولو استندوا
 للاولياء شيئا لا يعتقدون فيهم تأثيرا فنقول لهم اذا كان الامر كذلك
 وقصدتم سد الذريعة فما الحامل لكم على التكفير الامة عالمهم وجاههم
 خاصهم وعامهم وما الحامل لكم على منع التوسل مطلقا بل كان ينبغي
 لكم ان تمنعوا العامة من الالفاظ الموهمة لتأثير غير الله تعالى وتأمرهم
 بسلك الادب في التوسل مع ان تلك الالفاظ الموهمة يمكن جعلها على المجاز
 من غير احتياج الى التكفير للمسلمين وذلك المجاز غفلة على شائع معروف
 عند أهل العلم ومستعمل على السنة جميع المسلمين ووارد في الكتاب

والسنة وعليه يحمل قول القائل هذا الطعام اشبعني وهذا الماء ارواني
 وهذا الدواء شفاني وهذا الطيب نفعني فكل ذلك عند أهل السنة محمول
 على المجاز العقلي فان الطعام لا يشبع حقيقة والمشبع حقيقة هو الله تعالى
 والطعام سبب عادي فاسناد الشيع له مجاز عقلي والطعام سبب عادي
 لا تأثير له وهكذا بقية الامثلة فالمسلم الموحد متى صدر منه اسناد لغير من
 هو له يجب حمله على المجاز العقلي والاسلام والتوحيد قرينة على ذلك المجاز
 كما نص على ذلك علماء المعاني في كتبهم وأجمعوا عليه وأمانع التوسل
 مطلقا فلا وجه له مع ثبوته في الاحاديث الصحيحة وصدوره من النبي صلى
 الله عليه وسلم وأصحابه وسلف الامة وخالفها فهو لا المنكر والتوسل
 المانعون منه منهم من يجعله محرما ومنهم من يجعله كفرا وانثرا كما وكل
 ذلك باطل لانه يؤدي الى اجتماع معظم الامة على ضلالة ومن تتبع كلام
 الصحابة وعلماء الامة سلفها وخلفها يجد التوسل صادرا منهم بل ومن كل
 مؤمن في اوقات كثيرة واجتماعا كثيرا الامة على محرم أو كفرا لا يجوز لقوله
 صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح لا تجتمع امتي على ضلالة قال بعضهم
 ان هذا حديث متواتر وقال تعالى كنتم خيرا مة اخرجت للناس فكيف
 تجتمع كلها أو أكثرها على ضلالة وهي خيرا مة اخرجت للناس فاللائق
 هو لاء المنكرين اذا أرادوا سد الذريعة ومنع الناس من الالفاظ الموهمة
 لتأثير غير الله تعالى ان يقولوا ينبغي أن يكون التوسل بالادب وبالالفاظ التي
 ليس فيها ايهام كان يقول المتوسل اللهم اني أسألك وأتوسل اليك بنبيك
 صلى الله عليه وسلم وبالانبياء قبله وبعباد الصالحين أن تفعل بي كذا وكذا
 لانهم ينعون من التوسل ولا ان يتجاسروا على تكفير المسلمين الموحدين
 الذين لا يعتقدون التأثير الا لله وحده لا شريك له ومن الشبه التي تمسك بها
 هؤلاء المنكرون للتوسل قوله تعالى لا تجعوا دعاء الرسول بينكم كدعاء
 بعضكم بعضا فان الله نهى المؤمنين في هذه الآية أن يخاطبوا النبي صلى
 الله عليه وسلم بمثل ما يخاطب بعضهم بعضا كان ينادوه باسمه وقياسا على ذلك
 يقال لا ينبغي ان يطلب من غير الله تعالى كالانبياء والصالحين الاشياء التي

جرت العادة بانها لا تطلب الا من الله تعالى لئلا تحصل المساواة بين الله تعالى
 وخالقه بحسب الظاهر وان كان الطلب من الله على انه الموجد للشيء والمؤثر
 فيه ومن غيره على انه سبب عادي لئلا يوجبهم التاثير فالمنع من ذلك
 الطلب لدفع هذا الابهام والجواب ان هذا لا يقتضي المنع من التوسل مطلقا
 ولا يقتضي منع الطلب من موحد فانه يحتمل على المجاز العقلي اذا صدر من
 موحد فلا وجه له لكونه شر كما ولا لكونه محرما فلو قالوا ان ذلك خلاف الادب
 واجازر التوسل وشرطوافيه ان يكون يادب والاحتراز عن الالفاظ الموهمة
 لكان له وجه واما المنع مطلقا فلا وجه له قال العلامة ابن حجر في الجوهر
 المنظم ولا فرق في التوسل بين ان يكون بلفظ التوسل او التشفع او الاستغاثة
 او التوجه لان التوجه من الجاه وهو علو المنزلة وقد يتوسل بذى الجاه الى
 من هو اعلى منه جاهها والاستغاثة معناها طلب الغوث والمستغيث يطلب من
 المستغاث به ان يحصل له الغوث من غيره وان كان اعلى منه والتوجه
 والاستغاثة به صلى الله عليه وسلم وبغيره ليس لهما معنى في قلوب المسلمين
 الا طلب الغوث حقيقة من الله تعالى ومجازا بالتسبب العادي من غيره ولا
 يقصد احد من المسلمين غير ذلك المعنى فن لم ينشرح لذلك صدره فليكن على
 نفسه نسال الله العافية فالمستغاث به في الحقيقة هو الله تعالى واما النبي صلى
 الله عليه وسلم فهو واسطة بينه وبين المستغيث فهو سبحانه وتعالى مستغاث
 به حقيقة والغوث منه بالخلق والايجاد والنبي صلى الله عليه وسلم مستغاث به
 مجازا والغوث منه بالكسب والتسبب العادي باعتبار توجهه ونشغفه عند
 الله لعلو منزلته وقدره فهو على حد قوله تعالى وما رميت اذ رميت ولكن الله
 رمى اى وما رميت خلقا وايجاد اذ رميت تسببا وكسبا اولاد الله رمى خلقا
 وايجادا وكذا قوله تعالى فلم تقتلوهم ولكن الله قتلهم وقوله صلى الله عليه
 وسلم ما انا جلتكم ولكن الله جلتكم وكثيرا ما نحى السنة ايمان الحقيقة
 ويحى القرآن الكريم باضافة الفاعل له لتسببه ويسند اليه مجازا كقوله
 تعالى ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون وقوله صلى الله عليه وسلم لن يدخل
 احدكم الجنة بعمله الا لبيان السبب العادي والحديث لبيان سبب فعل

الفاعل الحقيقي وهو فضل الله تعالى وبالحكمة فاطلاق لفظ الاستغاثة لمن
 يحصل منه عوت باعتبار الكسب أمر معلوم لا شك فيه لغة ولا شرعاً فاذا قلت
 أغثنى يا الله تريد الاستناد الحقيقي باعتبار الخلق والايجاد واذا قلت أغثنى
 يا رسول الله تريد الاستناد المجازي باعتبار التسبب والكسب والتوسط
 بالشفاعة ولو تتبعت كلام الائمة وسلف الامة وخلفها لوجدت شيئاً كثيراً
 من ذلك بل في الأحاديث الصحيحة كثير من ذلك ومنه ما في صحيح البخاري في
 مجتئ الحشر ووقوف الناس للحساب يوم القيامة بينهما هم كذلك استغاثوا
 بآدم ثم موسى ثم بمحمد صلى الله عليه وسلم فتأمل تعبيره صلى الله عليه وسلم
 بقوله استغاثوا بآدم فان الاستغاثة به مجازية والمستغاث به حقيقة هو الله
 تعالى وضح عنه صلى الله عليه وسلم لمن أراد عوناً أن يقول يا عباد الله أعينوني
 وفي رواية أعينوني وجاء في حديث قصة قارون لما خسف به انه استغاث
 بموسى عليه السلام فلم يغثه بل صار يقول يا أرض خذي فعاتب الله موسى
 حيث لم يغثه وقال له استغاث بك فلم تغثه ولو استغاث بي لاغثته فاستناد الاغاثة
 الى الله تعالى استناد حقيقي واستنادها الى موسى مجازي وقد يكون معني
 التوسل به صلى الله عليه وسلم طلب الدعاء منه اذ هو صلى الله عليه وسلم حي
 في قبره يعلم سؤال من يسأله وقد تقدم حديث بلال بن الحرث رضي الله عنه
 المذكور فيه أنه جاء الى قبره صلى الله عليه وسلم وقال يا رسول الله استسق
 لامتنك أي ادع الله لهم فعلم منه أنه صلى الله عليه وسلم يطلب منه الدعاء
 بحصول الحاجات كما كان يطلب منه في حياته لعلمه بسؤال من يسأله مع
 قدرته على التسبب في حصول ما سأل فيه بسؤاله ودعائه وشفاعته ان ربه عز
 وجل وانه صلى الله عليه وسلم يتوسل به في كل خير قبل برونه لهذا العالم
 وبعده في حياته وبعده وفاته وكذا في عرصات القيامة فيشفع الى ربه وكل هذا
 مما توارث به الاحبار وقام به الاجماع قبل ظهور المانعين منه فهو صلى الله
 عليه وسلم له الحاه الواسع والقدر المنيع عنه سيده ومولاه المنعم عليه بما
 حباه وأرلاه وأما تحيل المانعين المحرومين من بركانه ان منع التوسل والزيارة

من المحافظة على التوحيد وان التوسل والزيارة مما يؤدي الى الشرك فهو
 تخيل فاسد باطل فالتوسل والزيارة اذا فعل كل منها مع المحافظة على
 آداب الشريعة الغراء لا يؤدي الى محذور البتة والقائل يمنع ذلك سلم
 للذريعة متقول على الله تعالى وعلى رسوله صلى الله عليه وسلم وكان هؤلاء
 المانعين للتوسل والزيارة يعتقدون أنه لا يجوز تعظيم النبي صلى الله عليه
 وسلم في شيء ما صدر من أحد تعظيم له صلى الله عليه وسلم حكوا على فاعله
 بالكفر والاشراك وليس الامر كما يقولون فان الله تعالى عظم النبي صلى الله
 عليه وسلم في القرآن الكريم باعلى أنواع التعظيم فيجب علينا ان نعظم من
 عظمه الله تعالى وأمر بتعظيمه نعم يجب علينا أن لا نصفه بشئ من صفات
 الربوبية ورحم الله ابو بصير حيث قال

دع ما ادعته النصارى في نبيهم * واحكم بما شئت مدحافيه واحتمك
 فليس في تعظيمه بغير صفات الربوبية شئ من الكفر والاشراك بل ذلك من
 أعظم الطاعات والتقربات وهكذا كل من عظمه -م الله تعالى كالانبياء
 والمرسلين صلوات الله وسلامه عليه وعليهم أجمعين وكالملائكة والصديقين
 والشهداء والصالحين قال تعالى ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوى
 القلوب وقال تعالى ومن يعظم حرمات الله فهو خير له عند ربه ومن يعظمه
 صلى الله عليه وسلم الفرح ببلدته ولادته وقراءة المولد والقيام عند ذكر ولادته
 صلى الله عليه وسلم واطعام الطعام وغير ذلك مما يعتاد الناس فعله من أنواع
 البر فان ذلك كله من تعظيمه صلى الله عليه وسلم وقد أفردت مسألة المولد وما
 يتعلق بها بالتأليف واعتني بذلك كثير من العلماء والفوا في ذلك مصنفات
 مشحونة بالأدلة والبراهين فلا حاجة لنا الى الاطالة بذلك وما أمر الله بتعظيمه
 الكعبة العظيمة والحجر الأسود ومقام ابراهيم عليه السلام فانها أحجار وأمرنا
 الله بتعظيمها بالطواف بالبيت ومس الركن اليماني وتقبيل الحجر الأسود
 وبالصلاة خلف المقام وبالوقوف للدعاء عند المسجدين وباب الكعبة والالتزم
 والمنزب كما جرى على ذلك السلف والخلف وكلهم في ذلك لا يعمدون الا الله ولا
 يعتقدون تأثير غيره ولا نفعا ولا ضرا لان ذلك لا يكون الا لله وحده ولا

يكون لاحد سواه والحاصل كما تقدم ان هنا امرين احدهما وجوب تعظيم
 النبي صلى الله عليه وسلم ورفع رتبته عن سائر المخلوقات والثاني افراد الربوبية
 واعتقاد ان الرب تبارك وتعالى منفرد بذاته وصفاته وافعاله عن جميع خلقه
 فن اعتقد في مخلوق مشاركة الباري سبحانه وتعالى في شيء من ذلك فقد
 أشرك كما شر كين الذين كانوا يعتقدون الالهية للاصنام واستحقاقها للعبادة
 ومن قصر بالرسول صلى الله عليه وسلم في شيء من مرتبته فقد عصى أو كفر وأما
 من بالغ في تعظيمه بانواع التعظيم ولم يصفه بشيء من صفات الربوبية فقد
 أصاب الحق وحافظ على جانب الربوبية والرسالة جميعا وذلك هو القول الذي
 لا افراط فيه ولا تفريط واذا وجد في كلام المؤمنين اسناد شئ لغير الله تعالى
 يجب جله على المجاز العقلي ولا سبيل الى تكفير أحد من المؤمنين اذ المجاز
 العقلي مستعمل في الكتاب والسنة من ذلك قوله تعالى واذا قلت عليهم آياته
 زادتهم ايمانا فاسناد الزيادة الى الآيات مجاز عقلي وهي سبب عادية للزيادة
 والذي يزيد في الايمان حقيقة هو الله تعالى وحده لا شريك له وقوله تعالى
 يوما يجعل الولدان شيبا فاسناد الجعل الى اليوم مجاز عقلي لان اليوم محل
 لجعلهم شيبا فالجعل المذكور واقع في اليوم والجماع حقيقة هو الله تعالى
 وحده وقوله تعالى ولا يعوث ويعوق ونسرا وقد أضلوا كثيرا فاسناد
 الاضلال الى الاصنام مجاز عقلي لانها سبب في حصول الاضلال والهادى
 والمضل حقيقة هو الله تعالى وحده لا شريك له وقوله تعالى حكاية عن
 فرعون يا هامان ابن لي صرحا فاسناد البناء الى هامان مجاز عقلي لانه سبب امر
 فهو يأمر بذلك ولا يبني بنفسه والذي يبني انما هم الفعلة واما الاحاديث
 النبوية ففيها من المجاز العقلي شئ كثير يعرف ذلك من وقف عليه من ذلك
 الحديث المتقدم بينهم كذلك استغاثوا بآدم فاغاثه آدم عليه السلام مجازية
 والمغيث حقيقة هو الله تعالى واما كلام العرب ففيه من المجاز العقلي ما لا
 يحصى كقولهم نبت الربيع البقل فجعلوا الربيع وهو المطر منبتا والمنبت
 حقيقة هو الله تعالى فاسناد الانبات الى الربيع مجاز عقلي فاذا قال العاصم من
 المسلمين نفعني النبي صلى الله عليه وسلم أو غاثني أو نحو ذلك فانما يريد الاسناد

المجازي والقرينة على ذلك أنه مسلم موحد لا يعتقد التاثير الا لله فعملهم ذلك
 وامثاله من الشرك جهل محض وتبليس على عوام الموحدين وقد اتفق
 العلماء على انه اذا صدر مثل هذا الاسناد من موحد فانه يحمل على المجاز
 والتوحيد يكفي قرينة لذلك لان الاعتقاد الصحيح هو اعتقاد أهل السنة
 والجماعة واعتقادهم ان الخالق للعباد وفعالهم هو الله تعالى لا تاثير لاحد
 سواه الا الحى ولا الميت فهذا الاعتقاد هو التوحيد المحض بخلاف من اعتقد غير
 هذا فانه يقع في الاشراك واما الفرق بين الحى والميت كما يفهم من كلام هؤلاء
 المانعين للتوسل فان كلامهم يفيد انهم يعتقدون ان الحى يقدر على بعض
 الاشياء دون الميت فكانهم يعتقدون ان العبد يخلق افعال نفسه فهو
 مذهب باطل والديال على ان هذا هو اعتقادهم انهم يقولون اذا نودي الحى
 وطلب منه ما يقدر عليه فلا ضرر في ذلك واما الميت فانه لا يقدر على شئ أصلا
 واما أهل السنة فانهم يقولون الحى لا يقدر على شئ كما ان الميت كذلك لا يقدر
 والقادر حقيقة هو الله تعالى والعبد ليس له الا الكسب الظاهري باعتبار
 الحى والمكسب الباطنى باعتبار التبرك بذكر اسم النبي صلى الله عليه وسلم
 وغيره من الاخيار وتشفعهم في ذلك والخالق للعباد وفعالهم هو الله وحده
 لا شريك له وقد تقدم كثير من الدلائل الدالة على صحة التوسل ولا باس
 بالحاق اذلة تدل على ذلك زيادة على ما تقدم ذكر العلامة السيد السهمودى
 في خلاصة الوفاء ان من الادلة الدالة على صحة التوسل بالنبي صلى الله عليه
 وسلم بعد وفاته ما رواه الدارمى في صحيحه عن ابي الجوزاء قال قُط أهل المدينة
 قُط اشديد افسد كواالى عائشة رضى الله عنهما فقالت انظر الى قبر رسول
 الله صلى الله عليه وسلم فاجعلوا منه كوة الى السماء حتى لا يكون بينه وبين
 السماء سقف ففعلوا فطروا حتى نبت العشب وسمنت الابل حتى تفتقت من
 الشحم فسمى عام الفتق قال العلامة المراغى وفتح الكوة عند الجذب سنة
 أهل المدينة يفتحون كوة في أسفل قبة الحجر المطهرة وان كان السقف حائلا
 بين القبر الشريف والسماء قال السيد السهمودى بعد كلام المراغى وسنتهم
 اليوم فتح الباب المواجه للوجه الشريف ويحتمعون هناك وليس القصد